طبيعة الحج في الاسلام

للأستاذ محمد فياض

« مهداة إلى الأستاذ الكبير سيد قطب »

الحج في إسلاميته الخالصة ، ركن عبادي حين يتصل بالله في مناسكه وشعائره ، وأقواله وأفعاله ؛ وأساس اجتماعي حين يتجه بالمجموعة الإسلامية ، في مؤتمره السنوي العام ، إلى التنظيم والتعارف ، وإلى توحيد القوى الفردية والجماعية ، والتوجه بها شعار قبلة واحدة : عن صاحبها صدر الخلق ووجدت الحياة ، وإليه تتجه حياتنا كلها ، بما فيها من نشاط واتجاه وأهداف

وبهذه الصورة الإسلامية للحج ، تتحدد وتتأصر ، ضمن ماتتحدد به وتتأصر في الإسلام علاقة الفرد بالجماعة ، وعلاقة الجماعة بالفرد ، وعلاقة كليهما بالله الذي منحهما الوجود والحياة. علاقة لايختلف فيها باطن مع مظهر ، ولا كيف مع مقدار ،

ومن أجل هذه العلاقات ، تقوم دعائم الحج في الإسلام ، منسقة منسجمة : في استعراض عام ، حيث يشهد الله مالك الكون ، وفي توجيه عملي حار ، يرشد الفرد ويوجه الجماعة ، إلى حقيقة العلاقة بينهما ، وإلى حقيقتها بعد مع الله ، وفي وحدة عامة ، تصل السماء بالأرض ، والإنسانية بالكون ، والعباد بالله :

والحجاز من وجهة النظر إليه ، كرقعة تؤدي على ثراها شعائر الحج ، ماموقف الإسلام منه ؟ إنه ميدان الاستعراض العام ، وقاعة المؤتمر السنوي ، ومحراب التوجيه الوجداني ، ومدرسة التربية الاجتماعية . إنه الأرض التي انبثق منها روح الاسلام الأول وبقيت على أرضه « الكعبة » قبلة للانسانية الراشدة ، ورمزية محسوسة بين العباد والرب ، ومنارة معنوية للاسلام في الأرض . إنه معسكر التدريب الذي يعود منه رائده ، وفي قلبه حرارة وانفعال ، وأمامه ثلة من المشاعر والأحاسيس ، بها يملك شحنات من التجاوب : على نهجها يسير ، وعلى أضوائها يهتدي ، في فيافي الحياة ، المضللة للمقدة المختلطة المتشابكة حين يعود ؟ إنه كل ذلك وأكثر منه ! فما فكرة الاسلام عنه[1] ؟ لا : بل ماالقواعد الكلية التي تركنها فكرة الإسلام ، لتحدد طبيعة الحج ، وترتكن عليها أهدافه ؟ بل ما الوسائل التي تقر هذه الطبيعة ، وتلك القواعد ، وتحفظ لها وجودها وكيانها ، حيا ، منتجاً ، محقق الأهداف ، يلمسه الناس ويؤمنون بجدواه ؟

تبدأ النظرة الإسلامية إلى الحج أول ماتبدأ ، بتقرير القاعدة الكلية الأولى ، في النقطة الرمزية المحسوسة التي يتوقف عليها اتصال الناس بالله ، ووحدة الاتجاه الإنساني ، فتقرر هذه القاعدة أن البيت الحرام هو الملك المختار لله في الأرض ، والمقصود لتوحيد الاتجاه : لاشبر فيه ولا فتر لمخلوق ، ولا سلطان لأحد عليه سوى سلطان الله وأحكامه ، لأنه حلقة الاتصال بين الناس والله . ومن الصالح الإنساني أن يكون كذلك ، مادام قد قدر له ذلك الشرف الإلهي الخاص « وعهدنا إلى إبراهيم وإسماعيل أن طهرا بيتي للطائفين والعاكفين والركع السجود » : نعم ،

ولا تقتصر الوقفات التاريخية على الأنهار والبحيرات ، بل تتناول أيضاً الجبال والأودية كجبل الشيخ والكرمل وطور سينا ووادي موسى وسواها

وكما يتأثر الأدب الحديث بالطبيعة الشرقية يتأثر بالطبيعة الغربية . وقد نشر الشاعر محمد عبد الغني كلمة في مجلة الرسالة موضوعها « شعراء الشرق والطبيعة الغربية » ذكر فيها أن كثيراً من شعراء الشرق الذين عرفوا البلدان الغربية تغنوا بمحاسن الطبيعة هناك ومنهم إيليا أبو ماضي وميخائيل نعيمه وشكر الله الجر وبشر فارس والشاعر القروي ونقرى أبو السعود وأشار إلى بعض قصائد له نشرت في مجلة المقتطف سنة ١٩٣٥، وإننا نضيف إلى ما ذكر الموقفين التاليين : « على نهر التامس » في لندن و « على نهر السين » في باريس

وفي أدب المهاجرين وغير المهاجرين أقوال كثيرة من هذا القبيل

أنيس المقدسي

(١) هنا موضوع آخر : نرجو أن نوفق للكتابة فيه بعد استكمال خيوطه

بهذه الإضافة بين الياء والبيت ؛ تقررت هـذه الملكية ، وهذه القاعدة

وحين نتأكد فى عقولنا هذه الأولى ، فإن هناك قاعدة كلية ثانية تقرر أن البيت ، أو المسجد الحرام ، بل الحرم الأرضى الإلهى كله آمن بطبيعة الخلق التى أوجده الله عليها ، آمن بطبيعة التشريع الإلهى للحج ، آمن لا يجب أن يخشى فيه مسلم شيئا ، أو يخاف كائنا سوى الله ، آمن يلجأ إليه أيضا من يضطهد فى دينه من سائر البقاع ، أو من يظلم فى نفسه أو عرضه أو ماله أو أهله ، لو شاء ؛ بل لقد أمن ذلك الحرم القدس فى أعرق عهود الجاهلية ، وأشدها فتنا ووحشية ، بل لقد أمنت حتى الحيوانات والطيور فى ذلك الحرم الإلهى من اعتداء الناس ، « وإذ جعلنا البيت مثابة للناس وأمنا » ، « ومن دخله كان آمنا » ، « أولم يروا أنا جعلنا حرما آمنا ويتخطف الناس من حولهم » ، « لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم » ، « وحرم عليكم صيد البر مادمتم حرما »

وإذا ماقررت فى الأذهان هاتان القاعدتان ، فنحن فى حل ، لنأخذ بالقاعدة الكلية الثالثة التى تحدد علاقة المسلمين بالمسجد الحرام ، وتكشف عن سر وجوده ، تنص على أن هذا البيت ، قد جعله الله ليكون بيتا للجميع من المسلمين ، يرجعون إليه رجوع الزائر القاصد لا المالك ، لتستقر فى أذهانهم وفى قلوبهم ، وتسيطر على أرواحهم ونفوسهم اتجاهات الإسلام ، وعلاقاته وأهدافه ، ثم ليعقلوا جيدا ، معنى الوحدة الإسلامية ، ومعنى الاتجاه إلى البيت كقبلة ، وكرمز معنوى محسوس « وإذ جعلنا البيت مثابة للناس » « إن أول بيت وضع للناس للذى ببكة »

وحين تتقرر هذه الأخرى فى عقائدنا ، ضمن ما نحسبه من اتجاهاتنا وأهدافنا ، فإن هناك قاعدة كلية رابعة بها تتقرر المساواة التامة بين سائر الأفراد والجماعات ، أحمرهم وأصفرهم ، وأبيضهم وأسودهم ، ساميهم وآريهم ، لا فرق ، لا فرق بين فقير وغنى ، وحتى بين عبقرى وعادى ... مادامت تجمعهم كلمة الاسلام . ولكن أية مساواة ؟ إنها المساواة الكلية المطلقة ، لا مساواة الصلاة الجزئية المحدودة ، إنها مساواة الوحدة العامة ، مساواة مندوبى العالم ، لمن شاء أن يكون مندوبا لقومه وجماعته ونفسه ، دون أفضلية أو اختيار ، إنها مساواة التجمع حول عين الله فى التوجه والاستهداء ، واستشفاف النفس ، لمعانى العلاقات الفردية والجماعية والإلهية ، من مظاهر الحج وشعائره بما فيها من مظاهر وجموع ، كل نفس بما تقدر ، وعلى حد ماتستطيع بذله من أفهام ونظرات . إنها أيضا المساواة التى لا تفضل دولة على دولة ، ولا أسرة على أسرة ، ولا لونا على لون ، ولا فردا على فرد ، بالقرب أو بالبعد « إن أول بيت وضع للناس للذى ببكة مباركا وهدى للعالمين » « والمسجد الحرام الذى جعلناه للناس سواء العاكف فيه والباد »

وبعد أن يفهم الناس هذه القواعد الأربع عن الحرم ، وعن ملكيته ، وعن حكمة وجوده ؛ وبعد أن تستقر فى الأذهان ، وتطمئن إليها الوجدانات والعواطف .. بعد ذلك كله تلوح فى أفق فكرة الإسلام القاعدة الخامسة التى من أجلها وجدت القواعد الأربعة السالفة ، حتى لا يكون وجودها عبثا ضائع الهدف بدون هذه القواعد الأربع الكلية . تلوح هذه القاعدة كالسقف مستندة على أربعة أركان لتقرر أن الناس جميعا مفروض عليهم واحدا واحدا الحج إلى قبلته التى يتوجه إليها ، حجة محسوسة ملموسة ، منتقلة متحركة ؛ مرة فى عمره — فمن شاء أن يستزيد فهذا موكول لحريته الذاتية — ما دام قد اعتنق شرعة الإسلام . الناس جميعا ، بلا تفريق ولا تمييز ، ولا تفضيل ولا اختيار بين واحد وواحد ، وجماعة وجماعة ، فى اللون أو المكان ، فى القرب أو البعد ، فى الزمان أو المكان ؛ الناس جميعا مفروض عليهم الحج ، واحدا واحدا ، ما دام مسلما ، وما دام قادرا على إحداثها فى عالم الواقع ، قادرا على تحمل نفقات الحج وتبعاته . « ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا » وإلا ، فـ « لا يكلف الله نفسا إلا وسعها »

ومن هذه القواعد الكلية تتبين طبيعة الحج فى الإسلام ، وتتركز تلك الطبيعة هناك ، فى الحرم الإلهى المقدس ، حيث لا تكليف على الحاج ، ولا شواغل سوى عبادة الله .. بالإيمان والصلوات ، والقربات والحج ؛ وسوى الاستغراق فى الاتصال بينه وبين الله ؛ وسوى التسامى بالروح والأشواق ، والانفعالات والوجدانات ، التطلعة إلى السماء ؛ وسوى التطهر جهد الطاقة من النزعات الجسدية والمادية اللاصقة بالأرض ... هناك فى ذلك

الفردوس الروحى فى عالم من التحرر الوجدانى ؛ تتركز طبيعة الحج فى الإسلام ، فى ـ وحدة الاتجاه الفردى والجماعى .. إلى الله صاحب القبلة والبيت ، والمسجد والحرم ؛ وفى وحدة المساواة الكاملة المطلقة ، المتجردة بين سائر أفراد المسلمين . من أى لون ، ومن أى شعب ، وعلى أى درجة من الوعى والاستعداد والعلم

وعلى هاتين الوحدتين تتحدد وتتآصر علاقة الفرد بالجماعة وبالعكس ، وعلاقة (٢) كليهما بالله ، ضمن ما تتحدد به وتتآصر فى قواعد الإسلام ؛ ولكن هذا التحديد وذلك التآصر ؛ يبدو فى طبيعة الحج عمليا ، على أرحب ما يقدمه ركن إسلامى ، وعلى أكمل ما يشمله من أفراد ؛ بل إنه الركن الوحيد الذى يجمع ممثلى العالم فى مندوبيهم ، فى ساحة واحدة ، ليلقنهم درسا واحدا ، هو المقصود من الحج ، هو الوحدة ، وحدة الاتجاه ، ووحدة المساواة . وبهذا وحده تقوم وحدة العالم الإسلامى ، متسقة الأفراد ، منسجمة الشعوب والجماعات ، محفوظة من الأحداث ، والتقلبات ، والخلوف ، متجهة فى وحدة ، وفى مساواة ، إلى الله صاحب الكون ، وواهب الحياة

ولكن هل تعيش تلك القواعد الكلية وحدها ؟ هل تحفظ طبيعة الحج ، حية منتجة ، محققة الأهداف ، دون وسائل وأسباب ، تحفظ عليها كيانها المقصود ؟ اللهم لا ، إنها وحدها لا تعيش !!

ومرة أخرى ؛ تتقدم الفكرة الإسلامية ، بالوسائل التى تقر فريضة الحج ، ثابتة لا يعتريها تفكك أو تخلخل ؛ تتقدم بما يحافظ على طبيعة الحج ، حية ، منتجة محققة الأهداف ؛ تتقدم بما يقى هذه الفريضة وتلك القواعد وهذه الطبيعة ، شرور الفساد والنقص والاضطراب ؛ تتقدم الفكرة بنفسها ، ثم . بوسائلها ثانية ، لتهدم مظاهر الفساد ومنابع الظلم التى يخشى منها عادة على فريضة الحج وقواعده وطبيعته ؛ وهذه المصادر ، وتلك المنابع ؛ تكمن عادة ، فى الاستبداد من فرد ظالم ، أو جماعة ضالة ، أو فرد متمرد ؛ وتكمن فى الاستغلال الاقتصادى ، المقصور على فرد أو أفراد ، وتكمن فى أخطار التاريخ وتقلبات الزمن ، من دولة قريبة أو بعيدة ، أو من مبدأ مناهض يثاير طبيعة الإسلام ، فى كثير أو قليل ؛ وتكمن أخيراً فى التعطيل بواحد من هذه الثلاثة ، أو بعضها ، أو كلها مجتمعة ، لمظاهر من مظاهر الحج ، أو جزء من كيانه ، أو تقليد من تقاليده ، أو سبيل من سبله ، أو تيسير من تيسيراته

... تتقدم الفكرة بنفسها أولا ، ثم بوسائلها ثانية ، على طريقتها المتميزة ، فى أى حقل من حقولها ، فى مخاطبة ، العقل أو العاطفة ، والضمير أو خارجه ، والفرد أو جماعته ، والسلوك أو العمل ، بالتوجيه تارة ، والتشريع أخرى ، وقد تزاوج بينهما ، ومن مصدرين متجاورين : الكتاب والسنة ...

... فتتقدم الفكرة بنفسها ، وتقيم ما يشبه القاعدة ، أو قل قاعدة مساعدة ، أو وسيلة كلية جامعة ؛ لتقاوم بطريقتها المتميزة التعطيل أيا كان مصدره ؛ فتقرر أن المعطل ، كافر ، كافر بنص القرآن « إن الذين كفروا ويصدون عن سبيل الله والمسجد الحرام .. » بل إنها لتعتبره إلى جوار ما بهذه الآية من صراحة ومخاطبة بالتوجيه وبالتشريع — ملحدا ، « ومن يرد فيه بإلحاد بظلم نذقه من عذاب أليم » ، وبنفس ما بسابقتها من صراحة ومخاطبة قد صيغت هى الأخرى ، مع زائدة ثالثة ، هى فى تلك الشاعية المطلقة ، فى تنكير كلمة الظلم فيها ؛ تلك الشاعية التى دفعت بعض المفسرين ليقولوا المعصية فى الحرم سيئة مضاعفة . مع أن الحقيقة أن هناك حد من السنة ، يفسر نوع الظلم فى الحرم بأنه الاستغلال ، كما سيأتى بعد سطور. وإن كنا نرى أن هذا التشريع المفسر لا يمنع مطلقا من شمول الظلم فى الآية لسائر مصادر التعطيل عن المسجد الحرام، خاصة وفى الآية هذه الشاعية ، المتكئة فى تحديدها على آية ثالثة « ومن أظلم ممن منع مساجد الله أن يذكر فيها اسمه وسعى فى خرابها ؛ أولئك ما كان لهم أن يدخلوها إلا خائفين ؛ لهم فى الدنيا خزى » هكذا بلفظة المنع وتعبير فنى « وسعى فى خرابها »

ثم تتقدم الفكرة الإسلامية بوسائلها ثانية ؛ .. لتقيم الحواجز والسدود . . فتتقدم وسيلة أولى ، مساعدة للوسيلة الكلية الجامعة ، وتقوم عليها الوسائل اللاحقة ؛ بها تقرر الفكرة وتفرض على الناس ؛ وجوب تطهير بيت الله « وعهدنا

(٢) سوف نتحدث فى فترة أخرى عن «طبيعة العلاقات فى الإسلام»

إلى إبراهيم وإسماعيل أن طهرا بيتي للطائفين والعاكفين والركع السجود » في غير موضع من القرآن .. وبديهي أن الأمر بالتطهير ليس مقصورا على المأمورين وحدهما ، ولا موقوفا عليهما دون غيرهما من الناس ؛ وبديهي أيضا أن التطهير في مثل هـذا المقام ، لا يقصد منه سوى إزالة جميع مصادر التعطيل ، في الحرم كانت ، أو فيما يؤدي إليه « وأذن في الناس بالحج يأتوك رجالا وعلى كل ضامر ، يأتين من كل فج عميق »

وتأتي الفكرة بالوسيلة الثانية لتقر الحرم في أمانه وعلى طبيعته ، بعيدا عن المطالات .. عن طريق التوجيه تارة ... التوجيه الحار المجرد الذي يتسلل إلى ما وراء منافذ الشعور ، فتقرر أن الحرام حرام ، بحرمة من الله لا من إنسان « إن مكة حرام ، حرمها الله .. ولم يحرمها الناس » ثم عن طريق التشريع العملي أخرى ، بأربعة أسباب :

السبب الأول : أن أرض مكة ، وهي قطب الرحى ، ومركز الدائرة في الحج ، أرض مشاعة الملكية للمسلمين جميعا ، لأنها ملك الله ، مباحة لكل قاصد وكل مقيم ، لا ملك فيها لإنسان بعينه ، فلا بيع ولا إيجار . روى الدارقطني عن علقمة بن نضلة « توفي رسول الله ، وما تدعى رباع مكة إلا السوائب ، من احتاج سكن ، ومن استغنى أسكن » وفي رواية « ولا تباع » وروى عن ابن عمر « إن الله حرم مكة ، فحرام بيع رباعها وأكل ثمنها » « من أكل من أجر بيوت مكة شيئا ، فإنما يأكل نارا » « مكة مناخ ، لا تباع رباعها ، ولا تؤاجر بيوتها » .. كما أن عمر بن الخطاب نهى أن يغلق بمكة باب دون الحاج ، فإنهم ينزلون كل موضع رأوه فارغا ، كما أن عمر بن عبد العزيز عهد إلى أمير مكة أن لا يدع أهل مكة يأخذون على بيوت مكة أجرا ، فإنه لا يحل لهم ، وكانوا يأخذون ذلك خفية ومسارة

السبب الثاني : تحريم الاستغلال ، من الاحتكار ، وما يشبه الاحتكار .. من تجارة السوق السوداء ، والتلاعب بالسوق التجارية ... « احتكار الطعام في الحرم ؛ إلحاد فيه » يقول القرطبي : والعموم يأتي على هذا كله

السبب الثالث : تركة الجاهلية الضخمة التي أبقى عليها الإسلام وورثها ، في ذلك التقليد الرائع المشهور ، في نظام السقاية والرفادة ، والأولى معناها إسقاء الحجيج كلهم ، الماء العذب .. « مجانا » بدون مقابل . أما الثانية ، فإطعام من لم يكن له سعة في العيش أو لا زاد معه من الحجاج .. مجانا أيضا وبدون إدانة ؛ هذا النظام التيسيري بجانب مكافحة مصادر التعطيل قد عمل به الرسول ، وعمل به الخلفاء الراشدون .. ثم انقطع أو كاد حين تفشت الخلوف ، ولا ندري .. متى ؟

ثم ، تتقدم الفكرة بالوسيلة الثالثة ، لتقاوم أخطار التقلبات التاريخية ، من دولة قريبة أو بعيدة .. وتمنع تيارات المبادئ المناهضة ، المغايرة للإسلام في قليل أو كثير ، سماوية مضت ، أو أرضية حدثت ، فيوصي الرسول في لحظاته الأخيرة وصية تقي فريضة الحج ، وشرور هذه الأخطار وتلك التيارات ، بل إنها لتكاد تحدد أيضا مكانة الحجاز جميعه ، من العالم الإسلامي والعوالم المناهضة : « لا يترك بجزيرة العرب دينان » « أخرجوا يهود أهل الحجاز ، ونصارى نجران ، من جزيرة العرب » « أخرجوا المشركين من جزيرة العرب » ؛ كل هذه الأوامر قد كانت امتدادا لعزم الرسول « لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب ، حتى لا أدع فيها إلا مسلما » ولكن : يبدو أن الرسول لم يجد الفرصة السانحة لتنفيذ تلك الخطة الحكيمة ، ويبدو أيضا أن أبا بكر كان مشغولا في حروب الردة ، وتنظيم الجزيرة ، وتثبيت أقدام المسلمين بها ، فلم تتح له فرصة التنفيذ هو الآخر حتى فعلها عمر ثم هبت الخلوف ، ولا ندري ، متى ؟

وبقيت وسيلة أخيرة ، لتقاوم الاستبداد ، من حاكم ظالم ، أو جماعة ضالة ، أو فرد متمرد .. كمصدر من مصادر التعطيل ، لم أعثر لها بعد على نص خاص . وأعتقد قبل الترجيح أن السبب في ذلك ، هو تكفل كليات الفكرة الإسلامية مباشرة ، بمقاومة هذا المصدر ، في نظام الحكم ، وفي تشريع الفئة الباغية ، والمحاربون الله ورسوله والساعون في الأرض بالفساد

وبهذه الوسائل الكلية والفرعية ، والتوجيهية والتشريعية ، القوة الواقية : لفريضة الحج وقواعده ؛ تحفظ طبيعته حية ، منتجة ، محققة الأهداف ، ذات كيان يلمسه الناس ، ويؤمنون بجدواه ، ولكن هذه الوسائل ، يتوقف تنفيذها على كل مسلم ، على وجدانه وعقيدته ، وعلى يقينه وعمله ، وعلى خضوعه للأمر